

وزارة التموين والتجارة الداخلية

قطاع التجارة الداخلية

قرار وزارى رقم ١ لسنة ٢٠٠١ بالتفويض،

باعتقاد الحساب الختامى للغرفة التجارية لمحافظة كفر الشيخ

عن العام المالى ١٩٩٩

رئيس قطاع التجارة الداخلية

بعد الاطلاع على المادة ٣٢ من القانون رقم ١٨٩ لسنة ١٩٥١ بشأن الغرف التجارية والقوانين المعدلة له ؛

وعلى القرار الوزارى رقم ٣٩٩ لسنة ١٩٨٦ بشأن الغرف التجارية ؛

وعلى القرار الوزارى رقم ٦٥٢ لسنة ١٩٩٠ بشأن التفويض بالاختصاصات ؛

وعلى ماقرره مجلس إدارة الغرفة التجارية لمحافظة كفر الشيخ جلسة ٢٧/٢/٢٠٠٠ ؛

وعلى مذكرة الإدارة العامة لشئون الغرف التجارية المؤرخة ٢/١/٢٠٠١ ؛

قرر:

مادة ١- اعتماد الحساب الختامى للغرفة التجارية لمحافظة كفر الشيخ عن العام المالى ١٩٩٩ حيث جملة الإيرادات مبلغ ١٧١٨٠٩٠,٥٩٠ جنيه (مائة وواحد وسبعون ألفاً وثمانمائة وتسعة جنيهاً وتسعة وخمسون قرشاً) وبلغت جملة المصروفات مبلغ ١٦٧٨٢٨,٣١٠ جنيه (مائة وسبعة وستون ألفاً وثمانمائة وثمانية وعشرون جنيهاً وواحد وثلاثون قرشاً) وبلغت زيادة الإيرادات عن المصروفات مبلغ ٣٩٨١,٢٨٠ جنيه (ثلاثة آلاف وتسعمائة وواحد وثمانون جنيهاً وثمانية وعشرون قرشاً) أضيفت إلى الاحتياطى العام الذى بلغ فى ٣١/١٢/١٩٩٩ مبلغ ٤٤٧٥٢٢,٦٦٢ جنيه (أربعمائة وسبعة وأربعون ألفاً وخمسمائة واثنان وعشرون جنيهاً وستمائة واثنان وستون مليماً) .

مادة ٢- ينشر هذا القرار بالوقائع المصرية .

تحريراً فى ٨/١/٢٠٠١

رئيس قطاع التجارة الداخلية

لواء/ على الحوام